




## دليل الطالب للدراسة والاختبارات





# دليل الطالب للدراسة والاختبارات

برنامج بكالوريوس الإذاعة والتلفزيون والفيلم

## نبذة عن قسم الإذاعة والتلفزيون:

### نشأة القسم:

قبل العام ١٩٨١ كانت الدراسات الإعلامية على مستوى الماجستير والدكتوراه تقدم في المعهد العالي للدعوة الإسلامية منذ العام ١٩٧٦ كقسم دراسات عليا ، وفي عام ١٩٨١ أنشئ قسم الإعلام (المرحلة الجامعية بكالوريوس) في كلية اللغة العربية وألحقت له برامج الدراسات العليا وكان حينها شعبتين الصحافة والعلاقات العامة والإذاعة والتلفزيون ، وفي عام ١٩٨٣ أنشئ برنامج البكالوريوس للدعوة كقسم مستقل وضم إليه الدراسات العليا للمعهد العالي للدعوة وألغى المعهد وجمع قسما الإعلام والدعوة في كلية واحدة باسم كلية الدعوة والإعلام حتى تاريخ فصل الإعلام في كلية مستقلة باسمها الحالي كلية الإعلام والاتصال عام ٢٠١٣

### رؤية القسم

أن يصبح القسم رائداً في تعليم طلاب الإذاعة والتلفزيون والفيلم وتأهيلهم في مجالات البحث العلمي وخدمة المجتمع ،

### رسالة القسم

إعداد كفاءات طلابية علمياً ومهنياً وتوفير بيئة بحثية وتدريبية وفق معايير الجودة في التعليم الجامعي وتقديم الأبحاث والاستشارات في مجال الإذاعة والتلفزيون والفيلم لمواكبة حاجات سوق العمل وتوجهاته المستقبلية

### أهداف القسم:

١. تأهيل الكفاءات في مجال الإذاعة والتلفزيون والفيلم بما يناسب احتياجات سوق العمل.
٢. رعاية الابتكار وتنمية المواهب وتعزيز الريادة في مجال الإعلام المسموع والمرئي.
٣. تطوير المعرفة العلمية والعمل على تجديدها المستمر بما يوائم المتغيرات الوطنية والعالمية المختلفة.
٤. تمكين بيئة إدارية وعلمية متميزة تحقق الأداء الفعال والمتطور.
٥. بناء شراكات علمية وبحثية واستشارية تسهم في تطوير الأداء الإعلامي المسموع والمرئي.
٦. تعزيز القدرات البحثية المتطورة لتحقيق التميز البحثي في مجال التخصص.
٧. خدمة المجتمع عبر تعزيز أخلاقيات العمل الإعلامي والتوعية بدور الإعلام المسموع والمرئي في تحقيق التوجهات الوطنية.
٨. تمكين النشاطات المختلفة التي تعزز الاستدامة المالية وكفاءة الانفاق.
٩. بناء الشخصية المستقلة والمعتدلة المتمسكة بثوابتها الوطنية وأخلاقياتها المهنية.

## القيم:

قيمنا منبثقة من تعاليم ديننا الحنيف وثقافتنا الراسخة، وهي:

- المواطنة والمسؤولية.
- الإلتزام الأخلاقي.
- التطور المستمر.
- الجودة والتميز.
- النزاهة العلمية.
- العمل بروح الفريق.

## الأهداف الاستراتيجية – قسم الإذاعة والتلفزيون

### الهدف الإستراتيجي الأول :

- إعداد خريجين مؤهلين ذوي كفاءات علمية عالية تلأئم متطلبات سوق العمل.

### الهدف الإستراتيجي الثاني :

- تطوير مصادر التعلم بالكلية.

### الهدف الإستراتيجي الثالث

- التميز في البحث العلمي.

### الهدف الإستراتيجي الرابع:

- تحسين دور الكلية في خدمة المجتمع.

## التعريف ببرنامج بكالوريوس الإذاعة والتلفزيون والفيلم.

رسالة البرنامج:

تأهيل الطلاب في مجال الإذاعة والتلفزيون والفيلم علميا وبحثيا ومهنيًا بما يواكب احتياجات سوق العمل ويدعم اقتصاد المعرفة ويتسق مع الأولويات الوطنية من خلال تمكين التعلم النشط ودعم البحث العلمي وبناء الشراكات وخدمة المجتمع.

أهداف البرنامج:

1. البناء العلمي والمهني المتكامل للطلاب في مجالات الاعلام المسموع والمرئي
2. اكساب الطلاب مهارات البحث العلمي في مجال الاعلام المسموع والمرئي
3. تطوير المعرفة العلمية للطلاب وربطها بالتحويلات في مجال التخصص مما يزيد من الوعي والقدرة على مواكبة التحويلات المختلفة.
4. دعم الثقافة الإبداعية ورعاية الموهوبين في الإعلام المرئي والمسموع بما يساهم في تحقيق ميزات تنافسية.
5. اكساب الطلاب الأخلاقيات المهنية في مجالات الإعلام المرئي والمسموع.
6. تطوير خبرات الطلاب في بيئات عمل الإذاعة والتلفزيون والسينما بما يخدم سوق العمل ويحقق متطلباته.
7. دعم اقتصاد المعرفة عبر إجراء البحوث والدراسات العلمية التي تخدم قضايا المجتمع وتساهم في تقدم المعرفة العلمية في التخصص.
8. تقديم الدراسات الاستشارية للقطاعات الحكومية والخاصة.
9. عقد شراكات مع المؤسسات الإعلامية التي تساهم في الارتقاء بالعمل الإذاعي والتلفزيوني والسينمائي.
10. تعزيز المسؤولية الاجتماعية للبرنامج عبر المساهمة في التوعية الاعلامية بما يخدم المجتمع ويحقق تطوره وتنميته.

خصائص خريجي البرنامج

1. متعامل فعال مع بيئة العمل الإعلامي في مجال الإذاعة والتلفزيون والفيلم وفق قواعد السلامة الشخصية والبيئية.
2. محيط بالجوانب النظرية والتطبيقية في الإعلام بشكل عام وفي الإذاعة والتلفزيون والفيلم بشكل خاص.
3. مجيد للعمل في مجالات إنتاج البرامج وإدارتها ومراقبتها فنياً وتقنياً والإعداد والتصوير والمونتاج والإخراج في المؤسسات الإذاعية والتلفزيونية والسينمائية.
4. قادر على تقديم البرامج وإدارة الحوار باختلاف القوالب والأشكال.
5. ملم بالأنظمة والأخلاقيات وقواعد السلوك المعمول بها في المؤسسات الإذاعية، والتلفزيونية، والفيلمية، وتطبيقها.
6. واع بالتحويلات المجتمعية على المستوى الوطني وإدراك المتغيرات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية على المستويين الإقليمي والدولي، وتوظيف هذا الوعي في خدمة المجتمع والمبادرة التطوعية بالتحسين والتطوير.
7. قادر على المنافسة في أسواق العمل المختلفة.
8. مجيد للتعبير اللغوي وتوظيف اللغة في سياقات إحداث الأثر الإعلامي المطلوب.
9. متمكن من التعامل الفعال مع تقنيات المعلومات والاتصال واستخداماتها الإذاعية والتلفزيونية والفيلمية ومواكبة تطوراتها وفق متطلبات المهنة وآليات التعلم الذاتي.
10. قادر على القيادة والعمل الجماعي والتوجيه. عبر التواصل الفعال والقدرة على اتخاذ القرار وتحمل المسؤولية
11. باحث متمكن من مهارات البحث العلمي في المجالات الإذاعية والتلفزيونية والفيلمية.
12. متمثل للقيم والأخلاقيات الاسلامية استنادا لخلفية معرفية وإدراكية سليمة ومنهجية.

## نظام الدراسة والمستويات

- ١- تتكون الدراسة في المرحلة الجامعية من ثمانية مستويات دراسية فأكثر.
- ٢- تكون مدة المستوى الدراسي فصلاً دراسياً واحداً .
- ٣- يتدرج الطالب في الدراسة والنجاح في مقررات المستويات الدراسية وفقاً لأحكام الانتقال من مستوى لآخر .
- ٤- توزع المقررات الدراسية لكل تخصص على مستويات، ويحدد لكل مستوى عدد من الوحدات حسبما تقتضيه الخطط الدراسية المقررة .
- ٥- الطلاب الذين يجتازون جميع المقررات ينتقلون إلى المستويات التالية بالتدرج بدءاً من المستويات الدنيا وفق الخطط الدراسية المعتمدة .
- ٦- لا يحق للطالب الانتقال إلى المرحلة السريرية في كلية الطب إلا بعد اجتياز مقررات المرحلة ما قبل السريرية، ويُطوى قيد الطالب

إذا لم يُنهِ مقررات المرحلة ما قبل السريرية خلال خمس سنوات كحد أقصى.

٧- الطلاب المتعثرون دراسياً يتم تسجيلهم في المقررات بما يضمن لهم الحد الأدنى من العبء الدراسي في كل فصل على أن تراعى النقاط الآتية :

أ- عدم التعارض في الجدول الدراسي .

ب- استيفاء المتطلبات السابقة للمقرر المراد تسجيله .

٨- الحد الأدنى من العبء الدراسي لغير المستجدين (١٢) ساعة، ويمكن رفعه إلى (١٨) ساعة لمن منح فرصة دراسية من مجلس الجامعة : لرفع معدله التراكمي الأقل من (٢.٠٠)، أو لإنهاء متطلبات التخرج.

٩- إذا تعذر إعطاء الطالب وحدات دراسية من مستواه المقيد فيه لتحقيق الحد الأدنى من العبء الدراسي، فيمكنه أخذ وحدات دراسية من المستويين التاليين لمستواه الدراسي، ولا يتم تجاوز ذلك إلا إذا تعذر إكمال الحد الأدنى .

١٠- يجب على الطالب التقيد بمواعيد الحذف والإضافة للمقررات الدراسية وفق المواعيد المعلنة في التقويم الدراسي المعتمد .





**أخي الطالب :**

**تأكد من تحديث بيانات عبر النظام**

**من أجل التواصل معك في كل ما يهمك.**

## الحضور والغياب عن الدراسة

١- على الطالب المنتظم حضور المحاضرات والدروس العملية بما لا يقل عن

(٨٠٪) من الوحدات الدراسية لكل مقرر .

٢- يحرم الطالب من الاستمرار في الدراسة ومن دخول الاختبار النهائي إذا قلت نسبة

حضوره في الوحدات الدراسية لكل مقرر عن (٨٠٪).

ويعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر

ويرصد له تقدير محروم (ح) .

٣- يجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه، رفع الحرمان عن الطالب والسماح له

بدخول الاختبار بشرط أن يقدم عذراً يقبله المجلس .

٤- لا يسمح للطالب بدخول الاختبار في المقرر إذا قلت نسبة حضوره فيه عن

(٥٠٪) مهما كانت الأعذار .

٥- الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفراً في ذلك

الاختبار، ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال

الفصلية التي حصل عليها .

٦- يسند لأستاذ المقرر رصد الغياب، وإعلان أسماء الطلاب الذين بلغوا النسبة المحددة للحرمان من دخول الاختبار .

٧- يطوى قيد الطالب المنتظم الذي تغيب عن الدراسة دون عذر مقبول مدة خمسة عشر يوماً متصلة أو ثلاثين يوماً متقطعة خلال الفصل الدراسي الواحد .

ويطوى قيد الطالب المنتسب إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لفصل دراسي دون عذر مقبول .

٨- لا يعد الطالب منقطعاً عن الدراسة في الفصول التي يدرسها زائراً في جامعة أخرى .

٩- الفصول التي لا تحتسب من المدة النظامية للبقاء بالجامعة هي فصول: الصيفي، الانقطاع، التأجيل، الفصل المفصول فيه الطالب بسبب المدة أو المعدل .

١٠- عدد محاضرات الغياب بدون عذر المسموح بها للطالب والتي إذا زاد عليها يتم حرمانه من دخول الاختبار:

عدد محاضرات الغياب المسموح بها في الفصل الدراسي	عدد ساعات المقرر في الأسبوع
٣	١
٦	٢
٩	٣
١٢	٤
١٥	٥



## الاختبار البديل

- ١- إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي مقرر دراسي لعذر قهري، جاز لمجلس الكلية في حالات الضرورة القصوى قبول عذره، والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز الأسبوع الثاني من بداية الدراسة في الفصل التالي، ويعطى التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل .
- ٢- يجرى الاختبار البديل للطلاب المؤهلين للتخرج في الفصل الدراسي الثاني خلال أسبوع من تاريخ ظهور نتائج الخريجين .
- ٣- يشترط لعقد الاختبار البديل أن يتقدم الطالب بما يثبت عذره في التخلف عن الاختبار الفصلي من وقت نشوء العذر حتى نهاية الأسبوع الثاني من نهاية الاختبارات .
- ٤- يكون قبول العذر في التخلف عن الاختبار للأسباب الآتية :

- (١) - تنويم الطالب المريض في المستشفى .
- (٢) - مرافقة المريض الذي يعوله الطالب وحده .
- (٣) - الولادة وأمراض النساء بالنسبة للطالبات .
- (٤) - الأمراض النفسية الموثقة .
- (٥) - إيقاف الطالب أو حجزه لدى الجهات الأمنية المختصة.
- (٦) - حدوث حريق في المنزل أو الاعتداء عليه .
- (٧) - أضرار قهريّة أخرى مماثلة لما ذكر يقررها مجلس الكلية .



## الاختبار التكميلي

١- الطالب الذي يتعثّر في مستوى التخرج في مقرر أو مقررين يسجّل له المقرر في الجدول الدراسي، ولا يعيد دراسته، وإنما يُعقدُ له اختبار تكميلي في موعد الاختبارات البديلة عن الفصل الدراسي الأول، وخلال أسبوع من تاريخ ظهور نتائج الخريجين للفصل الدراسي الثاني.

٢- وهكذا يبقى الطالب على هذا الحال، فيعيد اختبار المقرر في كل موعد للاختبار التكميلي حتى يتمكن من تجاوزه.

٣- يستثنى من إمكانية الاختبار التكميلي المقررات ذات الصبغة العملية التي يحددها مجلس الكلية.



## التأجيل للدراسة

يجوز للطالب تأجيل الدراسة، وفق الآتي :

- ١- أن يتقدم بعذر يقبله مجلس الكلية .
- ٢- ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية حداً أقصى طيلة بقائه في الجامعة، ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك .
- ٣- أن يتقدم بطلب التأجيل خلال الأسبوع الأول من بدء الفصل الدراسي وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي المعتمد .
- ٤- لا تحسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج .
- ٥- تنقطع المكافأة عن الطالب المؤجل .
- ٦- لعمادة القبول والتسجيل طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقديمها بطلب تأجيل الدراسة، ويجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه إشراف موافقة ولي أمر الطالبة .





## الاعتذار عن الدراسة

يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة فصل دراسي

دون أن يعد راسباً، وفق الآتي :

- ١- أن يتقدم بعذر يقبله مجلس الكلية .
- ٢- أن يتقدم بطلب الاعتذار خلال عشرة أسابيع من بدء الفصل الدراسي وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي المعتمد، ولمجلس الجامعة في حالات الضرورة القصوى الاستثناء من هذا الموعد .
- ٣- يرصد للطالب المعتذر تقدير (ع) .
- ٤- يحتسب الفصل المعتذر منه من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج .
- ٥- تنقطع المكافأة عن الطالب المعتذر .
- ٦- لا تتجاوز مدة الاعتذار فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية حداً أقصى طيلة بقائه في الجامعة .

٧- لعمادة القبول والتسجيل طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقدمها  
بطلب للإعتذار عن الفصل الدراسي ، ويجوز لمجلس الكلية أو  
من يفوضه اشتراط موافقة ولي أمر الطالبة.



## الانسحاب من مقر دراسي

يجوز للطالب الانسحاب بعذر من مقرر، وفق الآتي :

١- ألا يزيد عدد المقررات التي ينسحب منها الطالب في الفصل

الدراسي عن مقررين.

٢- أن توافق الكلية على طلب الانسحاب.

٣- ألا يتسبب الانسحاب في انخفاض العبء الدراسي للطالب عن

الحد الأدنى وهو (١٢) وحدة دراسية.

٤- ألا يزيد عدد الفصول التي ينسحب فيها الطالب من مقرر أو

مقررين عن أربعة فصول دراسية.

٥- أن يتقدم الطالب بطلب الانسحاب من مقرر خلال عشرة أسابيع

من بدء الفصل الدراسي وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي

المعتمد، ولمجلس الجامعة في حالات الضرورة القصوى الاستثناء  
من هذا الموعد .

٦- لا يسمح للطالب بالانسحاب من أي مقرر من مقررات البرامج  
التحضيرية أو من مقررات الكليات التي تعتمد نظام الدراسة  
السنوي.

٧- طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقدمها بطلب الانسحاب من  
بعض المقررات الدراسية.



## إعادة القيد

الحالات التي لا يمكن فيها إعادة القيد :

١- لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة، ولمجلس الجامعة في حالة الضرورة الاستثناء من ذلك .

٢- لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده إذا كان مستنفذاً للإذارات الأكاديمية أو للمدة النظامية لدراسته في الجامعة.

٣- إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر، ولم تتوفر فيه ضوابط إعادة القيد، فيمكنه التقدم للجامعة طالباً مستجداً، دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق، على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه .

٤- لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تعليمية، أو تأديبية، أو الذي فصل من جامعة أخرى لأسباب

تأديبية، وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله لمثل هذه الأسباب فيعد قيده ملغياً من تاريخ إعادة قيده .

الحالات التي يمكن فيها إعادة القيد :

(أ) - يمكن للطالب المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه

وسجله قبل الانقطاع، وفق الضوابط الآتية :

١ - أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية من

تاريخ طي القيد .

٢ - أن يوافق مجلس الكلية المعنية، والجهات ذات العلاقة على إعادة القيد.

(ب) - يمكن إعادة قيد الطالب للمرة الثانية أو للطالب الذي مضى على

طي قيده أكثر من أربعة فصول دراسية، وفق الضوابط الآتية:

١ - أن يكون انقطاع الطالب بسبب عذر قهري مثل: مرض

عضوي أو نفسي موثق، حصول حادث يعيق الطالب عن

الحضور، مرافقة مريض يعوله الطالب، السجن، التكليف  
بمهمة رسمية خارج المملكة أو داخلها، على أن يقدم الطالب  
ما يثبت ذلك.

٢- أن يجتاز الطالب نصف متطلبات التخرج على الأقل.

٣- ألا يقل معدل الطالب عن (٢.٠٠) من (٥.٠٠).

٤- ألا تتجاوز مدة الانقطاع الحد الأقصى للمدة الأصلية للتخرج  
في لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية.

٥- أن تكون المدة المتبقية للطالب كافية لتخرجه في ضوء المدة  
الأصلية والاستثنائية .

٦- موافقة القسم المختص والكلية على إعادة قيد الطالب، ويلتزم  
الطالب بدراسة مقررات دراسية إضافية قد يقررها القسم  
المختص أو الكلية حال إعادة قيده.

٧- يفوض إلى مدير الجامعة الاستثناء من هذه الضوابط .

(ج)- يعامل الطالب المنسحب من الجامعة معاملة الطالب المنقطع

عن الدراسة.





## الفصل من الجامعة والفرص الاستثنائية

ضوابط منح الفرص الاستثنائية للطالب المفصول من الجامعة :

١- إذا حصل الطالب على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر

لإنخفاض معدله التراكمي عن (٢.٠٠) من (٥.٠٠)، فإنه يكون

مفصولاً من الجامعة، ولمجلس الجامعة بناء على توصية مجلس

الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته

للمقررات المتاحة .

٢- إذا لم يمه الطالب متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة

المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج فيكون المجموع (١٢) فصلاً

دراسياً، فإنه يكون مفصولاً من الجامعة، ولمجلس الجامعة إعطاؤه

فرصة استثنائية لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف

المدة الأصلية المحددة للتخرج ليكون المجموع (١٦) فصلاً دراسياً .

٣- يجوز لمجلس الجامعة في الحالات الاستثنائية معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحكام الفقرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر ليكون المجموع : (١٨) فصلاً دراسياً لمن فصل بسبب المدة، و(٣) فصول دراسية لمن فصل بسبب المعدل .

٤- الكليات التي تزيد مدة الدراسة النظامية فيها عن (٨) فصول دراسية تكون مدة الفرص الاستثنائية بحسبها .

٥- يتم احتساب الفرص الاستثنائية على أن عدد الوحدات الدراسية المسجلة للطالب (١٨) وحدة دراسية ؛ بناء على زيادة عبء المستحقين للفرص الاستثنائية من (١٢) إلى (١٨) وحدة.

٦- يلزم الطالب مباشرة الدراسة في الفصل التالي لمنحه الفرصة الاستثنائية، ويمكن تأجيلها إذا تقدم الطالب بعذر مقبول لعمادة

شؤون القبول والتسجيل، على أن يباشر الطالب الدراسة خلال  
أربعة فصول دراسية.



## التحويل

أولاً : ضوابط التحويل من الانتساب المطور إلى الانتظام أو العكس:

١- لا يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام أو العكس إلا مرة واحدة خلال الدراسة الجامعية للطالب إلا للأعذار القهرية التي يقدرها مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية .

٢- يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام لمن سيدرس نصف متطلبات التخرج على الأقل منتظماً، وأن يكون آخر فصل دراسي له منتظماً فيه .

٣- لا يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام في كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، ولا لمن يقل معدله التراكمي عن (٣.٧٥) في كلية الشريعة، ولا لمن يقل معدله التراكمي عن (٢.٧٥) في كلية اللغة العربية .

٤- أن يتقدم بطلب التحويل خلال الأسبوع الأول والثاني من بدء الدراسة وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي .

٥- يشترط للتحويل من الانتساب إلى الانتظام أن يكون الطالب سعودياً أو غير سعودي من أم سعودية .

٦- مراعاة أن بعض الأقسام العلمية تحدد شروطاً خاصة بها عند التحويل إلى الانتظام فيها.

٧- لا يسمح بالتحويل من الانتظام إلى الانتساب لمن يقل معدله التراكمي عن (٢.٠٠) من (٥.٠٠) .

٨- يشترط للتحويل من الانتظام إلى الانتساب أن يُمضي الطالب فصلاً دراسياً في الجامعة منتظماً متابعاً أو معتذراً.



## ثانياً : التحويل الداخلي :

يمكن تحويل الطالب داخل الجامعة من كلية لأخرى أو من تخصص لآخر، وفق الضوابط الآتية :

١- أن يقتصر التحويل إلى الأقسام المناظرة على بداية المستوى الخامس فما دون، وعلى المستوى الأول بالنسبة للأقسام غير المناظرة مهما كان مستوى الطالب في قسمة السابق المحول منه .

٢- ألا يكون طالباً مستجداً، فلا يجوز تحويل الطالب إلا بعد مضي فصل دراسي واحد من المدة النظامية لدراسة الطالب في الجامعة.

٣- أن يتقدم بطلب التحويل خلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة وفق الموعد المحدد في التقويم الدراسي .

٤- ألا يكون الطالب مفصولاً أكاديمياً لحصوله على ثلاثة إنذارات أكاديمية.

٥- أن تكون المدة المتبقية لدراسة الطالب في الجامعة كافية لإنهاء متطلبات التخرج.

٦- ألا يكون سبق له التحويل خلال دراسته الجامعية .

٧- أن تتم موافقة عميد الكلية المحول إليها .

٨- أن يستوفي شروط القسم المحول إليه .

٩- لمدير الجامعة الاستثناء من الضوابط السابقة في حالات الضرورة.

١٠- تُثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحوّل من كلية إلى أخرى

جميع المقررات التي درسها في الجامعة، ولا تدخل في المعدل

التراكمي إلا المقررات التي عودلت له.

١١- إذا تم التحويل فإنه يمكن معادلة المقررات المتوافقة في المفردات

بعد موافقة الأقسام العلمية عليها .

١٢- إذا كان المعدل السابق للطالب أقل من (٢.٠٠) فلا يستحق

المكافأة بعد التحويل مباشرة ، وإنما ينتظر حتى ينهي فصل واحد في

القسم الجديد بمعدل (٢.٠٠) فأعلى .



## ثالثاً : التحويل الخارجي :

يمكن قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة في أي فصل دراسي وفق الضوابط الآتية :

- ١- أن يكون الطالب مقيداً في كلية أو جامعة معترف بها غير أهلية .
- ٢- ألا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية أو أكاديمية، وإذا اتضح بعد تحويله أنه سبق فصله لأسباب تأديبية فيعدّ قيده مُلغىً من تاريخ قبول تحويله للجامعة .
- ٣- أن يكون الطالب مجتازاً لجميع المقررات التي درسها في الجامعة المحول منها، بمعدل لا يقل عن (٢.٧٥) من (٥.٠٠) .
- ٤- أن تنطبق على الطالب الراغب في التحويل شروط القبول في القسم الراغب التحويل إليه .
- ٥- أن يكون التحويل إلى الأقسام غير المناظرة في المستوى الأول فقط.



- ٦- أن يكون التحويل إلى الأقسام المناظرة حتى بداية المستوى الخامس فقط، ليقى الطالب في القسم المحول إليه أربعة مستويات على الأقل؛ لتتاح له فرصة التكيف مع هذا القسم الجديد .
- ٧- أن يتقدم بطلبه في المدة المحددة للتحويل الخارجي في التقويم الدراسي .
- ٨- لا يتم اعتماد التحويل إلا بعد إتمام إجراءات المعادلة.
- ٩- أن تتم إجراءات التحويل عن طريق عمادتي القبول والتسجيل في الجامعتين بالتنسيق مع الكليات ذات العلاقة.
- ١٠- لمدير الجامعة الاستثناء من الشروط السابقة في حالات الضرورة.
- ١١- يقوم مجلس الكلية بمعادلة المقررات التي درسها الطالب خارج الجامعة بناء على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي للطالب المقررات التي عودلت له، ولا تدخل في احتساب معدله التراكمي .
- ١٢- يُعادل للطالب المحوّل بما لا يتجاوز (٤٠٪) من ساعات الخطة المعتمدة للتخصص المحوّل إليه.

١٣- لا يُعادِل للطالب الذي قُبِلَ مستجداً ما درسه من مقررات  
سابقة في جامعة أو كلية أخرى.



## الطالب الزائر

- أ- الطالب الزائر : هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها، دون تحويله، وتعادل له المواد التي درسها وفقاً للضوابط الآتية :
  - ١- موافقة الكلية التي يدرس فيها مسبقاً على الدراسة خارج الجامعة.
  - ٢- أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها داخل المملكة.
  - ٣- ألا تتجاوز الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها للطالب الزائر لجامعة أخرى (٢٠٪) من مجموع وحدات الخطة الدراسية للطالب.
  - ٤- أن يكون للطالب الذي يرغب في الدراسة زائراً في جامعة أخرى سجل أكاديمي في الجامعة لفصل واحد على الأقل .
  - ٥- أن تصدر الموافقة على طلبات الزيارة من عمادة شؤون القبول والتسجيل بعد رفعها من قبل الكليات المعنية.
  - ٦- يجب على الطالب تزويد عمادة شؤون القبول والتسجيل بنتائجه الرسمية التي حصل عليها من الجامعة التي درس فيها زائراً خلال أسبوعين من بدء الدراسة في أول فصل دراسي يلي مدة دراسته زائراً.

٧- أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً أو مكافئاً في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.

٨- إذا كانت دراسة الطالب الزائر في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها الطالب، فتثبت المقررات في سجل الطالب وتدخل ضمن معدله التراكمي .

٩- لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر من الجامعة الأخرى ضمن معدله التراكمي، وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي .

ب- يُمكن الطالب من جامعة أو كلية أخرى من الدراسة زائراً في الجامعة وفقاً لما يأتي:

١- إحضار موافقة رسمية مسبقة من جامعته أو كليته.

٢- أن تتم إجراءات قبوله وتسجيله وفق الإجراءات المعمول في الجامعة.



## الفصل الصيفي

- ١- الفصل الصيفي : هو مدة زمنية لا تزيد عن ثمانية أسابيع، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر .
- ٢- لا يزيد عدد الساعات المسجلة للطالب عن (١٢) ساعة .
- ٣- تدريس المقررات في الفصل الصيفي بساعات مضاعفة، وزمن الساعة الدراسية هو نفسه في الفصل المعتاد (خمسون دقيقة)، فالمقرر الذي ساعاته المعتادة ثلاث أسبوعياً يدرس ست ساعات أسبوعياً، وذلك لقصر مدة الدراسة في الفصل الصيفي .
- ٤- نسبة الغياب في الفصل الصيفي هي النسبة نفسها المحددة في الفصل الأول والثاني .
- ٥- يمكن الاعتذار عن الفصل الصيفي في الموعد المحدد في التقويم المعتمد، ولا يعد ضمن فصول الاعتذار المقيدة على الطالب .

٦- لا يحتسب الفصل الصيفي ضمن المدة المقررة لإنهاء متطلبات التخرج، كما لا يحتسب ضمن الفرص الاستثنائية .

٧- يمكن تسجيل الفصل الصيفي للطالب المعتذر والمؤجل ، والمفصول بسبب المعدل أو المدة، ولا يمكن تسجيله للطالب المنقطع .

٨- تعتمد مواعيد الفصل الصيفي الواردة في التقويم الدراسي .

٩- يحق للطالب المنتسب التسجيل في الفصل الصيفي .



## التخرج

- ١- يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن (٢.٠٠) من (٥.٠٠).
- ٢- في حال نجاح الطالب في المقررات ورسوبه في المعدل، فإن لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي.
- ٣- الطالب الذي يكلف بمقررات لرفع المعدل ولا يتمكن من ذلك، فإنه يعطى فرصاً استثنائية لا تتجاوز الحد المبين في اللائحة إذا كانت ستمكّنه من رفع المعدل .
- ٤- يُعتمد تخرج الطالب بعد صدور موافقة مجلس الجامعة على منحه الدرجة العلمية بناء على توصية مجلس الكلية.



## الاختبارات والتقديرات

١- تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يلي :

وزن التقدير من (٥)	الرمز	التقدير	الدرجة المئوية
٥.٠٠	أ +	ممتاز مرتفع	من (٩٥) إلى (١٠٠)
٤.٧٥	أ	ممتاز	من (٩٠) إلى أقل من (٩٥)
٤.٥٠	ب +	جيد جداً مرتفع	من (٨٥) إلى أقل من (٩٠)
٤.٠٠	ب	جيد جداً	من (٨٠) إلى أقل من (٨٥)
٣.٥٠	ج +	جيد مرتفع	من (٧٥) إلى أقل من (٨٠)
٣.٠٠	ج	جيد	من (٧٠) إلى أقل من (٧٥)
٢.٥٠	د +	مقبول مرتفع	من (٦٥) إلى أقل من (٧٠)
٢.٠٠	د	مقبول	من (٦٠) إلى أقل من (٦٥)
١.٠٠	هـ	راسب	أقل من (٦٠)



٢- يكون التقدير العام عند تخرج الطالب بناء على معدله التراكمي الموزون من (٥.٠٠) كالاتي :

المعدل التراكمي	التقدير
من (٤.٥٠) إلى (٥.٠٠) .	ممتاز
من (٣.٧٥) إلى أقل من (٤.٥٠) .	جيد جداً
من (٢.٧٥) إلى أقل من (٣.٧٥) .	جيد
من (٢.٠٠) إلى أقل من (٢.٧٥) .	مقبول

### شروط الحصول على مرتبة الشرف

٣- تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب المتخرج الحاصل على معدل تراكمي من (٤.٧٥) إلى (٥.٠٠) .

وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب المتخرج الحاصل على معدل تراكمي من (٤.٢٥) إلى أقل من (٤.٧٥) .

٤- يشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية عند التخرج ، ما يلي :

أ - ألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى .

ب - أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في كليته .

ج - أن يكون الطالب قد درس في الجامعة التي سيتخرج منها ما لا يقل عن (٦٠ %) من متطلبات التخرج .

د - ألا يكون الطالب قد تحول أو درس في قسم آخر .



## مثال لحساب المعدل الفصلي والتراكمي

وزن التقدير من (٥.٠٠)

### الفصل الدراسي الأول :

النقاط	وزن التقدير	رمز التقدير	الدرجة المئوية	عدد الوحدات	المقرر
٩,٠٠	٤,٥٠	+ ب	٨٥	٢	قرا - ١٠٥
٩,٠٠	٣,٠٠	ج	٧٠	٣	نجل - ١٠٣
١٤,٢٥	٤,٧٥	أ	٩٢	٣	نحو - ١٠١
١٦,٠٠	٤,٠٠	ب	٨٠	٤	ترخ - ١٥٨
٤٨,٢٥	-	-	-	١٢	المجموع
٤,٠٢ =		مجموع النقاط (٤٨,٢٥)		معدل الفصل الدراسي الأول =	
		مجموع الوحدات (١٢)			

### الفصل الدراسي الثاني :

النقاط	وزن التقدير	رمز التقدير	الدرجة المئوية	عدد الوحدات	المقرر
١٠,٠٠	٥,٠٠	+ أ	٩٦	٢	دعو- ١٠٨
١٢,٠٠	٤,٠٠	ب	٨٣	٣	ريض- ٣٠١
١٢,٠٠	٣,٠٠	ج	٧١	٤	عال- ١٠١
١٢,٠٠	٤,٠٠	ب	٨١	٣	نفس- ١٥٩
٤٦,٠٠	-	-	-	١٢	المجموع
٣,٨٣ =		مجموع النقاط (٤٦)		معدل الفصل الدراسي الثاني =	
		مجموع الوحدات (١٢)			
٣,٩٣ =		مجموع النقاط (٤٦ + ٤٨,٢٥)		المعدل التراكمي للفصل الأول والثاني =	
		مجموع الوحدات (١٢+١٢)			



## السجل الأكاديمي

السجل الأكاديمي : هو بيان يوضح سير الطالب الدراسي،

ويشمل المقررات التي يدرسها في كل فصل دراسي برموزها

وأرقامها وعدد وحداتها المقررة والتقديرات التي حصل عليها

ورموز وقيم تلك التقديرات، كما يوضح السجل المعدل الفصلي

والمعدل التراكمي وبيان التقدير العام بالإضافة إلى المقررات التي

أعفي منها الطالب المحول.



## رموز التقديرات

المدلول بالإنجليزية	المدلول بالعربية	النقاط	حدود الدرجة	الرمز بالإنجليزية	الرمز بالعربية
Exceptional	ممتاز مرتفع	٥.٠٠	١٠٠-٩٥	A+	أ+
Excellent	ممتاز	٤.٧٥	٩٠ أقل ٩٥	A	أ
Superior	جيد جداً مرتفع	٤.٥٠	٩٠ أقل من ٨٥	B+	ب+
Very Good	جيد جداً	٤.٠٠	٨٠ أقل من ٨٥	B	ب
Above Average	جيد مرتفع	٣.٥٠	٨٠ أقل من ٧٥	C+	ج+
Good	جيد	٣.٠٠	٧٥ أقل من ٧٠	C	ج
High Pass	مقبول مرتفع	٢.٥٠	٧٠ أقل من ٦٥	D+	د+
Pass	مقبول	٢.٠٠	٦٥ أقل من ٦٠	D	د
Fail	راسب	١.٠٠	٦٠ أقل من ٦٠	F	هـ
In-Progress	مستمر	-	-----	IP	م
In-Complete	غير مكتمل	-	-----	IC	ل
Denile	محروم	١.٠٠	-----	DN	ح
Nograde-Pass	ناجح دون درجة	-	٦٠ وأكثر	NP	ند
Nograde-Fail	راسب دون درجة	-	أقل من ٦٠	NF	هد
Withdrawn	منسحب بعذر	-	-----	W	ع



## الخدمات الذاتية للطلاب

الدخول إلى الخدمات الذاتية العامة :

١- يمكن الدخول إلى الخدمات الذاتية العامة من خلال إسم المستخدم والرمز السري، ويمكن للطلاب الحصول على إسم المستخدم وهو عبارة عن الرقم الجامعي للطلاب.

٢- عند الدخول لأول مرة يتوجب على الطالب إنشاء رمز سري خاص به وذلك من خلال إدخال الرقم الجامعي في خانة إسم المستخدم وترك خانة الرقم السري خالية (لا تكتب شيئاً فيها) ثم اغضط على (هل نسيت الرقم السري؟) ثم أدخل رقم السجل المدني ثم اضغط (تقديم الإجابة) سيطلب منك إدخال رقم سري جديد يتكون من ستة أرقام أو أكثر وتكون أرقام بدون حروف.

**تنبيه...** عند الدخول على الخدمات الذاتية من الأجهزة

الذكية (أي باد - أي فون) لا بد من استخدام

الأرقام باللغة الإنجليزية

٣- ( اختياري من إدارة الجامعة ولأول مرة ) قد تعرض غالباً صفحة إرشادية من الجامعة فيها بعض الإرشادات أو التعليمات أو الإعلانات المهمة فتتم قراءة المعلومات ثم يضغط على (متابعة) لكي يتم الدخول على النظام .

٤- في صفحة القائمة الأساسية للطالب يمكن مشاهدة رابط للمعلومات الشخصية، ورابط لخدمات الطالب، ويوجد دائماً في أعلى الصفحات خريطة الموقع للرجوع إلى القوائم على هيكلية شجرة، ويوجد الخروج والمساعدة والعودة إلى القائمة الرئيسية .

٥- رابط المعلومات الشخصية حيث يستطيع الطالب :

- تغيير السؤال والإجابة الخاصين بالحماية .

- تغيير الرمز السري .

- عرض معلومات العناوين والهواتف .

٦- رابط خدمات الطالب : حيث يستطيع الطالب التسجيل ومن

خلال التسجيل يمكنه القيام باختيار :

- الفصل الدراسي .
- الجدول الدراسي .
- الجدول الأسبوعي .
- جدول الطالب الدراسي .
- حالة التسجيل .
- التسجيل الحالي .
- السجل التاريخي للتسجيل .
- التأجيل .
- الإعتذار .
- إعادة القيد .
- الفرص الإستثنائية .

٧- سجلات الطالب ومن خلاله يمكن الإطلاع على :

- عرض الإيقافات .
- الدرجات النهائية .



- عرض السجل الأكاديمي .
- دليل المقررات .
- عرض معلومات عن الطالب .
- الجدول الدراسي .

